رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الأسرة المسلمة

كتابة البيت لبناته قبل وفاته خشية دخول الورثة معهن؟/السبت)02-1-4202م(فتاوى مسجد الفاروق

صلاح الصاوي

اب يريد ان يكتب لبناتي بيتا على تملك بعد وفاتي خشية عينيا من تدخل الاقرباء في الذكور عليهن في ميراث البيت. اولا عندما يعني ملاحزتان نهدي الشريعة عن اخراج وارس كما نهت عن ادخال وارث - 00:00:00

فاشوح لي في مرض الموت قبل ما يموت بعشر دقايق يتجوز. عشان ايه ؟ دخل واحدة عشان تورس هذا نهى نهي عن ادخال وارث. ونهي عن اخراج وارث. ما ينفعش قبل ما يموت يروح مطلقها عشان ايه؟ ما تورثش. او يكتم - 00:00:23

في بناتي عشان يمنع آآ ما عندوش ولا الذكر يعني عشان اخوانه ليمنع اخوانه من لكن من حيث المبدأ الرجل مسلط في حياته على ما له يفعل فيه ما يشاء ويستبعد هذه النية - 00:00:41

لكن لكي تكون عطية وهبة ناجزة نافذة لابد من التمليك في حال الحياة. تمليك المضاف الى ما بعد الموت اسمه وصية ولا وصية الوارث كونه ينص ان هذا تمليك مضاف الى ما بعد الموت وصية لوارث. منهي عنها ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه - 00:01:01

الا وصية لوالد. الحل عطية منجزة مقبوضة في يعني يسجل هذا الكلام باسمائهم تسجيلا نهائيا لا رجعنا فيه ليقوم التسجيل مقام القبض الهبة تنشأ بالعقد ولا تتم الا بالقبض. فاذا اراد ان يفعل هذا يفعله في حياته يستبعد النية اخراج الوردي. يحافظ - 00:01:24

على نيتي في علاقتي بالله عز وجل ويعمل هذا عطية منجزة في الحياة وليس وصية مضافة الى ما بعد الموت. وتكون مقبولة وبارك الله فيكم - 00:01:49